

محمد بن صالح العثيمين

عنده الستة مسكين سبعة مسكين ثمان مسكين تسعة مسكين عشرة غني. القول الثاني بقي عن الحسن انه لا يجوز. قال ومالك

وداود تطوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تؤدي زكاة قبل حلول الحول. اخرج ابن ماجة والبيهقي والدارقطني -

[00:06:27](#)

النظري هذا هذا موقوف نعم هذا موقوف اقول هذا الحديث موقوف الصحيح انه موقوف والثاني الدليل النظري قالوا لان الحول

احد شروط الزكاة تقديم الزكاة النصاب دليلين النظر هذا نظرنا فيه - [00:06:53](#)

نظرنا فيه وقلنا انه انه تقديم الشي بعد وجود السبب قبل الشرط ثابت في الكفارة مثلا اذا حلف واراد ان يهجر الكفارة قبل الحنث فلا

بأس بل فرض الله لكم تحلل لكن مع ذلك لا يستحب - [00:07:17](#)

يعني ما لا نقول ان هذا من باب مسابقة الخير نقول لا يستحب ان يخرج قبل. نعم فيما زاد من حولي هذا محل نظر. لانه قد يتاجر

الاحوال اي نعم - [00:07:37](#)

ومواعدكم الليلة. ايه هذا هو نعم. ها؟ موجود. موجود؟ اقرأ. لكن هو الليلة هذي لا لا هنا سبحان الله نعم بسم الله والحمد لله والصلاة

والسلام على رسول الله في الحديث رواه خمسة وذكر النور في - [00:07:57](#)

المجلد الثاني الصفحة اثنين وسبعة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم ثم يتوضأ فيه لان عاقبة

الوسواس قال هذا الحديث حسن رواه احمد وابو داود والترمذي والنسائي - [00:08:26](#)

غيرهم بالسناد الحسن. وروى حميد بن عبد الرحمن الحميري عن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحفه ابو هريرة رضي

الله عنه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتشر احدنا كل يوم او يقول في مغتسل رواه احمد وابو داود - [00:08:46](#)

والنساء والبيهقي واسناده صحيح. وقال المنذر في الترغيب والترهيب المجلد الاول صفحة مئة وسبعة وثلاثين. في الكلام على

حديث عبدالله ابن قال رواه احمد والنسائي وابن ماجة والترمذي. واللفظ له وقال حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث اشعب

- [00:09:06](#)

ويقال له اشعث الاعمى ونقل كلام الحافظ فقال اسناده صحيح ومتصل واشعث ابن ثقة الصدوق وكذلك بقية رواته. كذلك قال

الحاكم في المستدرک مديرية اولى صحفي ثمانية وستين هذا حديث عبد الله من حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرج ابن

وله شاهد عند ابي داود - [00:09:26](#)

ابن عبد الرحمن الحميري عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتشر احدنا كل يوم او يقول في مغتسل

ووافقه الذهبي على ذلك. وهذا والله اعلم. وهناك كلام بعض المعاصرين له رقم ارادة. نعم. ايش - [00:09:56](#)

الالباني كلام عليه. نعم. موجود؟ اي نعم. كلا. اه اقرا. قال الالباني هذا حديث غريب. اي ضعيف انه من رواية الحسن عن عبد الله ابن

المغفل والحسن مدلس وقد عنعنه. فلا يغتر بمن صححه من المعاصرين او الغافرين - [00:10:16](#)

لكن باللهي عن البول حديث صحيح عند ابي داود. وهو نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتشط احدنا كل يوم او يقول صلى

الله عليه وسلم بارك الله فيك جزاك الله خير - [00:10:36](#)

نعم نعم والله ما ادري ما طلبتهم في مسلم باسم يوسف فيحسن انك يتعلق عليه لا يتعلق عليه ويكون فاتحة يعني فاتحة خير ان

شاء الله نعم؟ لو يصور؟ اي نعم طيب يصور ويوزع ان شاء الله لكن هذا مستحتمل في السابق نفس المستحتمل - [00:10:56](#)

لا المصحف السابق يعني يكون ارض مستوية ويفشل اذا توضع يصيبه رشاش البول ويبدأ يكون معه وسواس هل اصابه الرشاش

البول او لم يصبه اما الان الحمد لله نستحى محل البول خاص - [00:11:36](#)

وينظف من يوم يجيه الماء حاليا لماذا يعني المستحتمات العادية للاغتسال فقط تسميع ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. هل يجوز

التراخي في اخراج الزكاة سليم يجوز التراخي في اخراج الزكاة؟ حتى يا اخي يعني انه ما يخرج به بول - [00:11:59](#)

السلام احسنت وش مثال العذريا السامي؟ نعم يخافوا عنا من يأخذ الزكاة مرة اخرى آ مرة يعني اجيه رجل الحكومة بعد ما دفع

الزكاة فيطالبه بالزكاة. نعم رجل منع الزكاة - [00:12:32](#)

خالد بن خلف رجل منع الزكاة هل يقتل او لا وهل يقتل حدا او كفرا - [00:13:18](#)